

الجزء الأول

د. موسى أبو مزروق

مَشْوَارُ حَيَاةٍ

ذِكْرِيَاتُ اللّجُوءِ وَالغُرْبَةِ وَسَنَوَاتِ النُّضَالِ

إعداد : شاكِر الجوهري



الفصل الثالث عشر

عنصرية قاضٍ

عنصرية قاضٍ

الاشتباك، إذا جاز التعبير، بين محامِيّ أبو مرزوق والقاضي العنصري كيفن دوفي لم يتأخر.

فبعد أن رفض دوفي نفسه التنحي عن النظر في القضية، وهو ما طالب به محاميا أبو مرزوق، تقدم المحاميان في 16/11/1995 بطلب للإفراج عن أبو مرزوق بكفالة، وأوردا الأسباب التالية لهذا الطلب:

1. عدم وجود خطورة تتمثل في سفره إلى خارج الولايات المتحدة في حالة الإفراج عنه.
2. اعتبارات خاصة بوضعه الصحي والديني والعائلي، بالإضافة إلى سيرته الذاتية.
3. ضعف أدلة الحكومة في القضية المقامة عليه.

وعدّد طلبُ الإفراج بالكفالة بعضاً من أسباب ضعف أدلة الحكومة:

1. مخالفة اعتقاله للدستور الأمريكي ولبدء الفصل بين السلطات.
2. عدم احتمال وجود دليل على ارتكاب أبو مرزوق لأي من الأفعال التي تتهمه "إسرائيل" بها.
3. انتهاك الحكومة الأمريكية للقانون، وللحقوق الأساسية، والإجراءات القانونية.
4. أن الحكومة تريد أن تحصر قرارها في طلب التسليم الإسرائيلي.

القاضي دوفي قرر رفض هذا الطلب دون أن يقرأه أو يناقشه، مما استدعى من المحامي أن يتقدم بطلب مستعجل mandamus إلى المحكمة العليا، وهو الطلب الذي تمّ إهمال الرد عليه. وفي الوقت ذاته أعطى القاضي مهلة للمحامي للرد على ملف طلب التسليم الإسرائيلي. وبدورها تقدمت الحكومة من خلال الادعاء بمشاريع قرارات، دون توقيع أو مسببات، تتضمن قراراً باسم القاضي برفض طلب الكفالة. وفي وقت لاحق، حرّر القاضي قراره الخاص برفض الكفالة على النحو التالي:

موسى أبو مرزوق مطلوب للتسليم لحكومة إسرائيل بسبب اتهامه بالقتل، التآمر بالقتل، والجرائم التي يمكن أن تنجم عن الهجمات الإرهابية التي ارتكبتها حماس، التي يُعدُّ هو مسؤولاً ذا مستوى عالٍ فيها. وقد تقدم أبو مرزوق بطلب للخروج بكفالة؛ غير أن المحكمة المنعقدة رفضت في 1995/12/6 خروجه بكفالة، مبررة ذلك بأنه لم يتقدم بدلائل كافية للعمل بنظام الكفالة في حالات التسليم.

وقال القاضي بأن المحلقات التي سُلمت للمحكمة "تدعم قرارها برفض الكفالة"، واستشهد بإمكانية استخدام أبو مرزوق "جوازات مزورة لمغادرة الولايات المتحدة". وأنه في العادة يسافر إلى دول عربية مختلفة لا يوجد بينها وبين "إسرائيل" اتفاقيات تسليم، ولهذا لم يتم ذلك، كما وأنه ربما يمتلك وثيقة سفر أخرى، لأن جوازه الحالي ليس عليه من الأختام ما يبيِّن كثرة أسفاره، أو أنه كان يدخل إلى تلك الدول بدون توثيق رسمي.

كما ذكر القاضي بأن الحالة الصحية لأبو مرزوق جيدة، ونسبة السكر في الدم لديه متحكَّم بها، ولا يحتاج للخروج للعناية الصحية الخارجية. أما فيما يتعلق بصلاة الجمعة، فإنه سيُسمح له بلقاء أحد الأئمة إذا رأى حاجته إلى ذلك. ونوّه القاضي بأنه تم إسقاط السيرة الذاتية التي تضمنها طلب مستشاره القانوني من أجل الكفالة، وذلك لافتقارها إلى الشهود وعدم توقيعها من قبله.¹

وفي 1995/12/14، تقدمت الحكومة بمذكرة للمحكمة أشارت فيها إلى أن المحامي كان قد هدد باستئناف قرار القاضي دوفي رفض إطلاق سراح أبو مرزوق بكفالة أمام المحكمة العليا. وأوردت المذكرة مجموعة أسباب، قالت إنها تقترحها لدعم القرار، وذلك باعتبارها أسباباً موجبة لرفض الطلب:

1. احتمال هرب أبو مرزوق.
2. التأثير السلبي للإفراج عنه بكفالة على السياسة الخارجية للولايات المتحدة.
3. عدم وجود أسباب خاصة تستدعي إطلاق سراحه، كحالته الصحية أو الوضع الديني.

¹ Order, In the Matter of the Extradition of Mousa Mohammed Abu Marzook, by Kevin Duffy, United States District Judge, New York, December 1995.

4. هو معتقل بسبب مذكرة اعتقال إسرائيلية.
5. إنه كثير السفر إلى بلدان الشرق الأوسط بواسطة جوازات سفر متعددة، وأحياناً يسافر بدون جوازات سفر. وليس هناك اتفاقية تبادل مجرمين بين "إسرائيل" وتلك الدول باستثناء تركيا.

وتكشف هذه الأسباب عن مدى تسييس القضية، كما أنها تكشف إلى أي مدى يجري تسييسها لصالح القرار الإسرائيلي والسياسات الإسرائيلية.

قرارا القاضي والحكومة الموزان كانا رداً على المذكرة التفصيلية التي كان قد تقدم بها محامياً أبو مرزوق في 1995/12/6 تحت عنوان "مذكرة استدعاء للتماس المثول أمام المحكمة". وقد شرحت المذكرة عدم قانونية اعتقاله، وجاء فيها:

إن هذا ليس الأسلوب المتبع في إجراءات التسليم، تستخدم الحكومة السلطات القضائية لدى المحكمة لمنع المُستدعى—العالم والأستاذ، الأب والزوج، النشيط إنسانياً واجتماعياً، والملتزم بقوانين البلاد طوال مدة إقامته فيها (أمريكا)—بدون المحاكمة، وبدون الكفالة، وبدون تحديد الإدانة وبدون براهين، وبأي حدٍ من الإجراءات الصحيحة المتعارف عليها، مع الاستمرار في ممارسة ذلك إلى زمن غير معلوم. في الحقيقة، فإن الحكومة تحتجذد أبو مرزوق من أجل التسليم، الذي اعتمدت فيه على بند التسليم الذي طعن فيه من ناحية قانونية ودستورية.

وفي الواقع، لما كان هذا ليس إجراء (لطرده/إبعاده) لمغترب مقيم بسبب نشاطاته غير القانونية في البلد... حيث إن الحكومة لم تثبت شيئاً... فإنه ليس هناك أسس قانونية لاحتجازه، حيث إنه لم يثبت عليه أي جرم قانوني في الولايات المتحدة، وكذلك فإن الاتهامات بالجرائم الخارجية... بالإضافة إلى أنها غير حقيقية، فإنها تفقد مصداقيتها بالطعن في قانون التسليم.

والحقيقة أن الحكومة لا تسعى إلى الإبعاد أو تسليم المُستدعى إلى إسرائيل بهذه السرعة. فالحكومة تريد احتجاز المُستدعى لأطول مدة ممكنة بدون محاكمة، وبدون تهم محددة، وبدون حتى مخالفة لقوانين الولايات المتحدة، وبعيداً عن عائلته وأولاده.

لقد عاش المُستدعى، د. موسى أبو مرزوق، بشكل قانوني في الولايات المتحدة لمدة 14 سنة. وأسس لنفسه مشاريعه الخاصة، كما وأسس بيته في فرجينيا، واعتنى بأطفاله وعائلته، حيث إن أربعة من أطفاله ولدوا في الولايات المتحدة. وكذلك زوجته حاصله على الإقامة.

ولم يُتهم د. أبو مرزوق، أو يُدان بأي جرم في الولايات المتحدة، على الرغم من المطالبة الدائمة والمتكررة لإثبات الدعوى المُقامة ضده، فلم تتقدم الحكومة بأي إثبات أو حتى مخالفة ارتكبتها في أثناء مدة إقامته في الولايات المتحدة.

ما هو السبب وراء احتجازه واعتباره يهدد الشارع بالخطر، إذ لم تثبت عليه أي مخالفات قانونية. فليس هناك أي مبرر قانوني لمواصلة اعتقاله.

ولكن كجزء من اهتماماته الإنسانية، فقد كان د. أبو مرزوق متحدثاً مُعلناً عن مطالبته بحقوق الشعب الفلسطيني في أرضه، الأمر الذي ينسجم مع اهتمامات هذا البلد. وتحدث د. أبو مرزوق عن حرية الشعب الفلسطيني بما ينسجم مع ضمانات الولايات المتحدة بحرية الرأي والفكر.

وحتى هذا الوقت فقد احترمت الحكومة هذه المطالب، وفي الوقت نفسه امتنعت عن التعاون في تطبيق الفقرة الأولى من الدستور والمتعلقة بالحريات، ورغبة الشخص في التعبير والدفاع عن نفسه أمام القانون، خادمة بذلك السياسة الخارجية. والآن تسعى الحكومة لاحتجاز أبو مرزوق، مخالفة بذلك حقوقه.... ظهر هذا من خلال احتجاز أبو مرزوق عندما وصل إلى مطار كينيدي في أثناء عودته من رحلة شخصية مع عائلته.

والحقيقة غير ذلك، وكان هذا الإجراء عندما قررت إسرائيل اعتقاله واحتجازه. ولم تُقم الحكومة باحتجازه بناء على أسباب وجدها القاضي أو لأنه ارتكب جريمة معينة، وإنما احتجزته بسبب طلب رسمي من خارج الجهاز القضائي، وقامت الحكومة بالتلاعب أو بليّ القوانين لاحتجازه، وكأن هناك أساساً قانونية.

وفي البداية، قامت الولايات المتحدة باحتجازه في مطار كينيدي بدون سابق إنذار، وعلى الأصح بدون أي إذاعة. ثم حوّلت سبب احتجازه من أجل الإبعاد،



على الرغم من عدم قانونية تطبيق هذا الإجراء بحقه بسبب إقامته القانونية. والسبب في ذلك، أن الحكومة أرادت أن تقلل من إمكانية لجوئه إلى الظهور أمام المحكمة للدفاع عن نفسه والرد على التهم الموجهة إليه، وخصوصاً أنها ليس لديها ما يدينه أو ما يمكن أن تتهمه به. والواقع أنه وحتى هذا اليوم امتنعت الحكومة عن الإدلاء بأي تهم محددة تعزز إجراءات الإبعاد.

ثم قامت الحكومة بجلب طلب التسليم إلى إسرائيل، إلا أن إسرائيل لم تستطع تشكيل إثباتات تدينه بجرائم يتم تسليمه على إثرها، ولهذا قامت الحكومة الأمريكية بطلب وقت أطول يتم على إثره احتجازه لمدة أطول وبدون دلائل على أنه سيكون مصدر خطر للشارع العام.

وبعدها طلبت الحكومة، بعد أقل من أسبوعين من إحضارها طلب الإبعاد غير اللائق من المحكمة تأجيل النظر في طلب الإبعاد؛ وذلك لأنها جاءت بطلب جديد، طلب التسليم معتمدة على أسباب تم إثبات عدم قانونيتها، وستتم إجراءات الإبعاد في حال فشل طلب التسليم. وإن تأخير إجراءات طلب التسليم يعني احتجاز د. أبو مرزوق بدون أسس قانونية.

وفي هذه الأثناء ترفض حكومة الولايات المتحدة تفسير الاتهامات التي تستوجب الإبعاد، وملاحظتها الوحيدة هي أنه من المحتمل أن يكون إرهابياً، بدون الإدلاء بأي حقائق أو تفصيل. كما أنها ترفض تزويدنا بأي تصريحات محددة حول هذه الاتهامات أو أي معلومات عنها. كل ذلك، ومع تأجيل البت القطعي، يعني استحالة حصول أبو مرزوق على فرص للدفاع عن نفسه ضد إجراءات الإبعاد للانتهاء منها بسرعة، وزادت الحكومة من ضغطها باتجاه احتجاز أبو مرزوق لمدة أطول بدون مبررات قانونية. ما هو المبرر المقنع لدى الحكومة لعدم إطلاع أبو مرزوق على طبيعة الاتهامات الموجهة ضده أو حتى تحديدها.

كما وأن شكوى التسليم الموجهة ضده من قبل الحكومة الإسرائيلية ليست بأحسن من سابقتها، فإنها تعتمد على الإشاعات. لم يتم استشهاد أو استدعاء أحد ممن يعرفون الحقيقة. تستند على التجريم بسبب العضوية، اعتمدت بشكل

رئيسي على ما قاله سجين في أثناء اعترافه عن حماس في ظل ظروف التعذيب، وقد كتبت اعترافاته بالعبرية، اللغة التي لا يفهمها، ورفض توقيعها والتي احتوت على أقاويل متضاربة.

اعتراف لم تستطع من خلاله محكمة وحكومة إسرائيل إدانته بجريمة القتل في ثنايا ملف التسليم، وإنما أُدينَ بالعضوية أو مساعدة منظمة محظورة.

والأهم من ذلك أن الولايات المتحدة غير مهتمة بإعلام هذه المحكمة بأن المعترف المسجون حالياً كان قد تقدم بشكوى ضدّ تعذيب إسرائيل له، الأمر الذي أدى إلى الاعتراف الكاذب. وبالتأكيد إن المحكمة تود أن تتأكد من أن الولايات المتحدة اعتمدت على هذه الاعترافات لتشكيل إثباتات لديها.

ومنذ فترة بسيطة قامت الحكومة الإسرائيلية بتسجيل شكوى جديدة بخصوص التسليم، محاولة بذلك تدارك السلبيات والنواقص في شكوى الولايات المتحدة. وجاءت الشكوى معبرة عن تخبط الحكومة في الخلط بين التهم، حيث أبرزت تهماً مختلفة تماماً عن تلك الموجودة في الشكوى الأولى... تهم تتعلق ببعض ما حدث قبل 3-5 سنوات ماضية، وفي الحقيقة أنه يجب على إسرائيل أن تعود إلى المحكمة الإسرائيلية التي أصدرت الإنذار الأولي، لتصدر إنذاراً جديداً بتهم جديدة متعلقة بالتسليم. معتمدة على معلومات أقرت حكومة إسرائيل بأنها "متضاربة". قامت حكومة إسرائيل، وبإسهاب بمحاولة إثبات أن هناك متعاطفين مع حماس يقومون بالعمل العسكري وهم مستقلون في ذاتهم، وهذا قول لم يُنفه أبو مرزوق. ثم قامت حكومة إسرائيل بالاعتماد على دلائل مهلهلة وضعيفة مُستقاة من براهين معومة وغير واضحة لمحاولة إثبات أن أبو مرزوق، رئيس المكتب السياسي لحركة حماس، والذي لم يكن مسؤولاً عن العمل العسكري، بأنه مذنب بالإجرام (القتل)!! إن البراهين التي تقدمت بها الحكومة ستجعل من الصعب جداً إثبات ذلك وبعد جلسة المحكمة المتعلقة بالتسليم، وذلك لصعوبة عملية الربط، آلاف الصفحات المعتمدة على الكلام والإشاعات حول العمل العسكري المستقل عجزت عن إثبات أن أبو مرزوق تعمّد تحويل الأموال التي جُمعت للصداقات والتعليم والنواحي الاجتماعية وغيرها إلى العمل العسكري.

وفي الحقيقة فقد اعترف الإسرائيليون الرسميون في العلن عن أنهم ليس لديهم "أي دليل مقبول"، ومنهم خبراء إسرائيليون: مدعي عام الولاية دوريت بينستش، والمستشار القانوني لوزارة الخارجية يوئل زنجر الذي قال بأن على إسرائيل التوقف عن طلب التسليم؛ لأنها ليس لديها أي حقائق لدعم ذلك الطلب، إن اعتماد الحكومة على معلومات حصلت بطريقة التعذيب أدت إلى التشكك في صحة هذه المعلومات، حيث ذكر محمد صلاح بأنه أُجبر على التوقيع على وثيقة اعتراف مكتوبة بالعبرية، لغة لا يقرأها ولا يفهمها، وذلك بعد أن وُعد بأنه بتوقيعه عليها سيأخذ عقوبة بسيطة في السجن ثم يُطلق سراحه.

وقد رفض رسميون أمريكيون مراراً الإقرار بأن حماس منظمة إرهابية تنطلق من الولايات المتحدة. وكما ذكر في الاستدعاء المقدم وبإسهاب أن محللين من السي أي أي والأف بي أي. قللوا—في كلمات أمام الكونجرس—من أن حماس شاركت في أعمال إرهابية في إسرائيل، مؤكدين أن حماس في إسرائيل تبنت عمليات ضدّ الإسرائيليين لم تكن حُطّطت أو دُبّرت من قبل قيادتها، مشيرين بذلك إلى أنه ليس لديهم أي إثبات يدين حماس بعمليات إرهابية منطلقة من الولايات المتحدة. وأكدوا أن حماس لها قيادات إدارية، وفنية، وسياسية مختلفة ومستقلة مع وجود فقط الجناح المعلوماتي والسياسي خارج الأرض المحتلة.

في ظلّ هذه الإدلاءات، تظهر النوايا السيئة لدى الحكومة. هذه ليست أعمال حسنة النوايا تعمل بمستلزمات اتفاقياتها وبيادية لتسليم مجرم إلى بلد آخر. هذه أعمال حكومة تسعى لوضع العراقيل أمام الحقائق، واختلاق التهم تلو التهم لاحتجاز إنسان مقيم وقانوني، مهملة حقه في محاكمة عادلة يدافع من خلالها عن حقوقه ويدفع الاتهامات الموجهة إليه، وتحتجزه لأطول مدة ممكنة وبدون اعتبار لصحته أو واجباته الدينية.

وفي الحقيقة، قبل أن تبدأ الحكومة مهزلة عملية التسليم، عرض أبو مرزوق قبوله عملية الإبعاد؛ لتجنّب الاحتجاز لفترة طويلة غير محددة. وباختصار عرض على الحكومة ما يمكن أن تؤول إليه المحاكم فيما يتعلق بإجراءات الإبعاد.

ماذا فعلت الحكومة؟ رفضت واخترعت عملية التسليم، واحتجرت أبو مرزوق مع عدم وجود الأسس القانونية لذلك واستمرت بذلك، ودمجت معها شكوى جديدة متعلقة بالتسليم أيضاً بدون أسس قانونية.

على الحكومة عقد محكمة مع اعتقادها بأن هذه المحكمة لن ترائي الحكومة والنظر في القضية. انظر إلى قائمة أعمال الحكومة: اعتمدت على "قانون التسليم" الذي تم إثبات عدم إمكانية تطبيقه هنا وعدم شرعيته، واحتجرت أبو مرزوق بدون مذكرة وبدون تهم واضحة، وأصدرت إجراءات بالإبعاد علماً بأنه مواطن قانوني له حق الدفاع عن نفسه ونفي كل ما وجه إليه من تهم، وأجلت محكمة الإبعاد بدون أسس في الوقت الذي وافق عليه أبو مرزوق، وأحضرت طلب التسليم مع أن إسرائيل لم تنفذ جميع مستلزمات الاتفاقية بهذا الخصوص، واعتمدت على إدلاءات غير دقيقة وغير صحيحة وأخذت بالتعذيب وبدون أن تعلم المحكمة بأن هذه حقائق يجب اعتبارها في أثناء النظر في المعلومات المقدمة، ورفضت تحديد طبيعة التهم التي تستلزم الإبعاد واكتفت بالإشارة إلى الدستور في ذلك، ثم رفضت تقديم إثباتات مقنعة لهذه التهم. أضف إلى كل ما سبق قرار الحكومة بمنع أبو مرزوق من ممارسة دينه مع غيره من المسلمين، ومع عدم الاختلاف حول مشكلته المتعلقة بالسكري، فقد قررت الحكومة وقف الفحص الاعتيادي لنسبة السكر في الدم لديه التي كانت في ارتفاع مستمر، وباختصار، هذه حكومة حرصت على اختلاق كل المعوقات بحسن أو بسوء نوايا أمام العدالة وبغض النظر عن صدق الاتهامات. وفي الوقت نفسه تحتجز أبو مرزوق وبدون اعتبار لصحته أو معتقداته الدينية.

إن أبو مرزوق لا يسعى لغير الحقيقة العقلانية، إنه بريء، وفي الاستدعاء فإنه يؤكد براءته بالقسم، وليس من الظلم أن يطلب إطلاق سراحه أو تحديد التهم الموجهة إليه ومحكمة عادلة. يريد أن يبقى هنا حراً، وفي وضع قانوني مع أولاده وعائلته ومشاريعه الخاصة، ومع جاليتة المسلمة إن أمكن.

ومن هنا فإنه يطلب الإفراج الفوري، وإلا إخراجه بكفالة، ونظراً لالتزامه الإسلامي، فإن أبو مرزوق لن يهرب، كما تثبت التعهدات الواردة والاستدعاء من د. يوسف القرضاوي، ود. محمد الشيخ، ود. عبد العزيز ساشيدينا،

ود. خالد أبو الفضل. بالإضافة إلى ذلك فإنه تطوَّع برصد كفالة بأكثر من مليون دولار بأنه سيلتزم بأي شروط منطقية لا تُعيق قيامه بواجباته تجاه عائلته.

(انتهت المذكرة)

لم تأتِ الحكومة بأي إجابة منطقية، وإنما تريد احتجاز وسجن أبو مرزوق لسنوات وسوف تضطره إلى مقاضاتها؛ بسبب عدم عدالتها وإعلان خروجها عن القانون من خلال أعمالها.

وفي الجلسة ذاتها التي تقدم بها المحاميان بهذه المذكرة، جرى نقاش بين القاضي العنصري دوفي ومحامي أبو مرزوق ستانلي كوهين، بحضور ماري وايت وهي مستشارة قانونية للمقاطعة الجنوبية في نيويورك، وكل من باروخ وايز وروبرت بوهلر Robert Buehler مساعدان للادعاء وكينيث هاريس Kenneth Harris من وزارة العدل الأمريكية (مكتب الشؤون الدولية). وقد تدخل مساعد الادعاء في الحوار بالقدر الذي يكشف التواطؤ بين القاضي والقرار السياسي المسبق لحكومة الولايات المتحدة بشأن قضية أبو مرزوق.

النقاش، أو الحوار الفاضح، دار على النحو التالي:

القاضي: السيد كوهين، تقدمتَ بطلب "A habeas petition"؛ أي أمر بالتحقيق في احتجاز المتهم، وبالتالي إخراجه بكفالة.

كوهين: صحيح.

القاضي: لقد حوّل طلبك إلي، الأمر الذي كان من المفروض أن تعرفه.

كوهين: أرغب في الاختلاف معك، استناداً إلى قوانين المحكمة و15 سنة من المرافعات القضائية.

القاضي: أنا أسف يا سيد كوهين، فأنت لا تدري ماذا تعمل، فقد حوّل طلبك إلي.

كوهين: سأقوم بمراجعة للحالات السابقة، التي يمكن أن يتم فيها مثل هذا الإجراء وكذلك قوانين المحكمة.

القاضي: سأراجع الحالات التي تنص على أنه لا يحق لك التقدم بمثل هذا الطلب، وسننطلق من هناك.

كوهين: هذه المحكمة تعرف ذلك (عن صحة ما يدّعي).

القاضي: أنا أعرف تماماً ما كتبت، شكراً لك. هل أفترض أن طلبك هو ردّ على الالتماس المقدم؟

كوهين: أي التماس أيها القاضي؟

القاضي: التماس التسليم.

كوهين: نعم، ردّ على شيئين. الأول فهو رد... (قاطعته القاضي)...

ممكن أن أكمل حديثي أيها القاضي؟

القاضي: لا، أنا أسأل الأسئلة، وأنت تُجيب عليها.

كوهين: لم أعطَ الفرصة للإجابة التامة.

القاضي: شكراً لك، بإمكانك الإجابة عن السؤال، الآن. الأمر التالي هو هل هذه

الوثيقة ومرفقاتها هي الرد على طلب التسليم.

كوهين: لا، هذه ليست الرد على طلب التسليم، لا أيها القاضي، هذه ردّ على ظروف احتجاجه.

القاضي: متى نتوقع الرد على طلب التسليم؟

كوهين: بعد حصولنا على ما يكفي لجلسة تامة بخصوص طلب التسليم.

القاضي: لديك أسبوعان لإحضار ردّ على طلب التسليم.

كوهين: أيها القاضي، لا أستطيع، لدي 500 صفحة.

القاضي: السيد كوهين، ليس شغلي، ستأتي بالرد خلال أسبوعين.

كوهين: لن أستطيع، أيها القاضي.

القاضي: ابذل جهدك.

كوهين: أيها القاضي، لن يكون بوسعي.

القاضي: ستعمل جهدك، ستعمل جهدك، بهذه السهولة.

كوهين: ممكن أسجل ملاحظاتي؟

القاضي: سيد كوهين، يمكنك الجلوس، وكتابة ما تريد، إذا أردت.

كوهين: خلال هذين الأسبوعين سألجأ إلى المحكمة الثانية.

القاضي: جميل.

كوهين: هل بإمكانني طرح قضايا أخرى أمام المحكمة؟

القاضي: واحدة واحدة فقط.

كوهين: أي واحدة ذات بال؟

القاضي: نعم.

كوهين: سنبدأ.

القاضي: لا، سنبدأ بالشكل الذي أريد أن أبدأ به، التساؤل حول صحة أبو مرزوق، لقد فهمت أنك تدعي بأنه غير مُعتنى به صحياً.

كوهين: صحيح، أيها القاضي.

القاضي: الآن، هل سلمت الملفات السابقة التي طلبتها الحكومة منك.

كوهين: طلبت الحكومة قبل يومين أو ثلاثة مني إحضار ملفات موجودة في فيرجينيا، وستصلي اليوم متأخراً. وسأسلمها إلى الحكومة غداً. بالمقابل على الحكومة أن تسلمني تقارير من نتاج يوم أمس.

القاضي: جميل، سأفترض بأنك تقوم بذلك.

الادعاء: لدي تقارير، سعادة القاضي، لقد أحضرناها يوم أمس، وسنسلمها للسيد كوهين، لقد استدعينا طبيباً متخصصاً في الغدد الصماء من خارج السجن، للكشف على أبو مرزوق في أكثر من زيارة وكان آخرها يوم أمس.

القاضي: كحالة خاصة يمكنك إعطائي إياها أيضاً.

الادعاء: جميل، أيها القاضي.

كوهين: هل تقوم المحكمة بعرض موضوع الكفالة المطروح أمام المحكمة، اقتراح الكفالة !!

القاضي: نعم، لقد قرأت مذكرة الاستدعاء التي تقدمت بها لدعم طلبك في التحقيق في عملية احتجاز المتهم، وإنني أفترض بأنك تبرر طلب الكفالة بالمنطق نفسه الذي تتبناه الآن.

كوهين: تقريباً.

القاضي: طلبك للكفالة مرفوض.

كوهين: هل من سبب معين وراء ذلك؟ وبدون إجابة من الحكومة؟

القاضي: لا أحتاج إلى جواب من الحكومة، لدي هنا الأوراق التي تقدمت بها وتدعي في هذه الأوراق بأن أبو مرزوق ليس له علاقة بالجرائم.

كوهين: نعم، صحيح.

القاضي: في هذه الوثيقة التي أعدتها أنت شكوى من إسرائيل تدعم طلب التسليم؟

كوهين: لم أعدها أنا، ولكن سلمتها كما هو مطلوب مني.

القاضي: نعم، في الوثيقة، فقرة (م) هناك نص اعترف به.

كوهين: هذا ليس صحيحاً حضرة القاضي.

القاضي: حسناً، من الممكن.

كوهين: أين الأمور التي اعترف بها.

القاضي: واردة في فقرة (م)، أظن ذلك.

كوهين: ذكر بأن إسرائيل تدعي إذا قرأت المحكمة باقي الأوراق فإنها ستستنتج بأنه ذكر؟

القاضي: لقد قرأت الأوراق، ويتضح منها البحث عن إجابة عن سؤال، إجابته في هذه المحكمة وليس محكمة التسليم؟

كوهين: أرغب في المعارضة، أيها القاضي، يظهر لي بأن هناك سابقة قانونية.

القاضي: لا، يا سيد كوهين، أنا أريد أن أفهم الآن، سوف لن نقوم بالحكم على

هذه القضية هنا، وإنما سنقوم باتخاذ قرار في إمكانية اعتبارها قضية

تسليم أم لا.

كوهين: هل المحكمة تناقش إمكانية المُستدعى في حقه في الكفالة في أي موقف أو حالة.

القاضي: لا.

كوهين: على الرغم من حدوث بعض الاتهامات في قضايا أخرى، إلا أن الكفالة—على الأقل—كانت قد طُرحت واعتُبرت ونُظِرَ فيها.

القاضي: لقد اعتبرتها، ونظرت فيها.

كوهين: بدون الرد من الحكومة!

القاضي: لدي الرد على جميع الأوراق حتى الآن.

كوهين: قالت حكومة إسرائيل بأنه عمل شيئاً، نحن رددنا بأنه لم يفعل، وتقدمنا بحجم ضخم من البراهين يعزّز ردنا.

القاضي: ما تقدمتم به لم يعزّز ما تقول بأنه قد عُرِّز.

كوهين: لقد بينت أكثر من ادعاء تستحق اللوم عليه، فقد تقدمت إسرائيل باتهامات تافهة تستطيع الحكومة الرد عليها. بالإضافة إلى، أيها القاضي.... (مقاطعة).

القاضي: لقد أصدرت الحكم!!

كوهين: هل للمحكمة أن تسجل ذلك، حتى أستطيع أن أرجع إلى ذلك في أثناء مرافعتي في المحكمة الثانية!

القاضي: عندك ما يكفيك من المراجع وليس هناك أكثر.

كوهين: بهذه السهولة لن تقوم الحكومة بالرد.

القاضي: لا أقول بأن ذلك سيتم لكل القضايا، وإنما في هذه القضية؟

كوهين: هل يوجد شيء فريد حول هذه القضية يدفع الحكومة لعدم الرد؟

القاضي: سيد كوهين، لقد سجّلت وأصدرت حكمي، النقطة التالية؟

كوهين: أيها القاضي، بالإضافة إلى الكفالة، لدينا قضية حول صحة السيد أبو مرزوق. ماذا ستفعل المحكمة بخصوص الاستمرار في مخالفة حقوقه الدينية بسبب ظروف احتجازه؟

القاضي: سيد كوهين، أنا أفترض أنك خبير في الأمور المتعلقة بالحقوق الدينية. كوهين: لست خبيراً، ولكن تقدمت بآراء وإثباتات من خبراء. القاضي: ولقد قرأتها أنا أيضاً، ولدي بعض الاطلاع الكافي أيضاً، أخالف رأي خبراءك، ادّعاؤك مخالفة الحقوق الدينية غير صحيح قطعياً. كوهين: تستمر في رفض حقّ أساسي من حقوق موكلي، صلاة الجمعة... (مقاطعة).

القاضي: لم أقل هذا.

كوهين: إذن ماذا تقترح المحكمة كخبيرة في حقوقه الدينية؟!

القاضي: لا ادّعي أنني خبير في حقوقه الدينية. لديك أسبوعان يا سيد كوهين. كوهين: أيها القاضي، ماذا عن القضيتين الأخريين. القاضي: أي قضيتين.

كوهين: موكلي في المحكمة صباح هذا اليوم، لقد حُرِم من بدلته في السجن مرة أخرى، لقد صممت لتهميشه وإظهاره في أسوأ مظهر يمكن أن يظهر فيه مع المضايقات والإزعاجات في محاولة إحضاره للمحكمة، لم يمر عليّ حالات... (مقاطعة).

القاضي: لقد أخبرت بأن بعض الناس الذين يحضرون المحاكمة لم يعرفوا على أنفسهم؟! (تنويه بأنه لم يعرف على نفسه).

كوهين: هذا ليس صحيحاً، لم يكن لديهم بطاقة هوية (تعريف). لديهم الكثير من وسائل التعرف.

القاضي: هذا غير كافٍ.

كوهين: هل هناك إجراءات محاكمة حدث وأن طُلب من المواطنين القادمين إلى المحكمة لرؤية العدالة التوقيع والنظر في هوياتهم.

القاضي: نعم.

كوهين: حالات غير حالات الفلسطينيين؟

القاضي: لا، أنا لا أتحدث عن حالات الفلسطينيين قطعاً.

كوهين: أنا أتحدث عنهم، أيها القاضي؟

القاضي: أقول لك بأن هناك حالات أخرى.

كوهين: حالات فلسطينية أخرى؟ ما هي؟

القاضي: ما هي؟ غير مطلوب مني الإجابة عن ذلك؟ أقول لك يا سيد كوهين، هكذا تتم الأمور!! إذا كان هذا لا يعجبك، فهذا من سوء حظك؟

كوهين: أيها القاضي، أريد أن أجدد طلبي للحصول على جلسة كاملة حول الكفالة.

أريد أن أجدد طلبي بعدم نظر المحكمة في "التحقيق في احتجاز موكلي". بما أنه كان لا ينبغي أن يكون في هذه المحكمة. لقد أحدثت بذلك الحكومة متجراً. حولوا ذلك الطلب لك. لقد لجأوا إلى السماع لطرف واحد فقط (متحيزون)، وقد ضلّوا القاضي بذلك، وبهذا فإنها المرة الوحيدة منذ 15 عاماً التي حدث فيها وأن حوّل مثل هذا الطلب إلى محكمة القضاء.

القاضي: هذا كله حسب ظنك الشخصي.

كوهين: لا، ليس كذلك أيها القاضي.

القاضي: من أين لك بذلك؟

كوهين: بناءً على نقاش مع جهات أخرى.

القاضي: من هي؟

كوهين: السكرتير القانوني للقاضية كمبرلي وود Kimberly Wood.

القاضي: القاضية كمبرلي وود، ليس لها الخيار في هذه القضية، لقد أخذت هذه القضية إلى لجنة تعيين، وحولتها منها إليّ. ولا أدري عن ماذا تتكلم.

كوهين: هل حوّلت للمحكمة لتواجد الحرس الشخصي في المحكمة، وبالتالي قررت المحكمة بأنها تصرف أموالاً إضافية لاحتياجات أمنية جديدة.

القاضي: سيد كوهين، لا تصرف المحكمة 10 بنسات على الاحتياطات الأمنية. ومن الواضح يا سيد كوهين، أنك تريد أن تصرح بتصريح للصحافة. ولقد صرحت بأكثر مما أريد أن أسمع. والآن أتوقع أن أجد أوراقك خلال أسبوعين.

كوهين: أيها القاضي، لدينا 500 صفحة تحتاج إلى دراسة وفهم.

القاضي: أسبوعان.

كوهين: سأراك في المحكمة الثانية.

(انتهى نصّ الحوار بين القاضي وكوهين)

لم يكن ممكناً أن ينتهي الدفاع من دراسة ملف طلب التسليم الإسرائيلي خلال أسبوعين فقط. لذلك، فقد تقدم كوهين في 13/12/1995 بطلب لإعطائه وقتاً إضافياً للرد على الاتهامات الإسرائيلية، وذلك بسبب:

1. ضخامة الملف الإسرائيلي الذي تبلغ أوراقه نحو الألف ورقة.

2. وجود أشرطة فيديو، وأشرطة كاسيت مسجلة، ومقابلات صحفية باللغة العربية ضمن الملف وتحتاج إلى ترجمة للغة الإنجليزية.

3. وجود شهادات باللغتين العبرية والعربية تحتاج إلى ترجمة.


ونفى الدفاع أن يكون بطلبه هذا يهدف إلى إضاعة الوقت.² غير أن القاضي الذي استجاب لطلب إعطاء الوقت الإضافي، وحدد موعداً للجلسة المقبلة في 1996/1/26، وجّه اتهاماً للمحامي بإضاعة الوقت، قائلاً إن هذا في صالح الدفاع؛ لأنه يؤدي

² Letter, by hand, Reply to: In The Matter of the Extradition of Mousa Mohammed Abu Marzook, from Stanley Cohen, to Kevin Duffy, New York, 13/12/1995.



إلى نسيان الشهود للوقائع. وأسهب القاضي في إيراد حسنات وفضائل السجن الذي يجري اعتقال أبو مرزوق فيه وهو سجن مانهاتن. وقال إنه أكثر سجون العالم إنسانية. وشبّهه بمنتجع هيلتون Resort Hilton، حيث يوجد فيه تلفزيون ملون وأدوات رياضية. كما أن استخدام الهاتف فيه مُيسّر، وزيارات الأصدقاء مسموحة. ولا توجد فيه أعمال يُكلّف المساجين القيام بها. وقد صدر قرار القاضي بالاستجابة لطلب المهلة الزمنية الإضافية في 1995/12/15.

وبالطبع فإن كل هذا غير صحيح. هذا ما يؤكده أبو مرزوق. فنزيل الدور التاسع من السجن يقيم على مدار الساعة داخل زنزانة ضيقة. وليس هناك تلفزيون أو راديو أو أدوات رياضية كما ادّعى القاضي. كما أنه يُسمح للسجين بإجراء مكالمة هاتفية واحدة مع عائلته كل أسبوع. أما الزيارات فهي ممنوعة بدون موافقة الحكومة وإدارة السجن، وهي للأهل فقط.



مشهد من داخل قاعة المحكمة في نيويورك

Musa Abu Marzuq: A Life Journey

Memoirs of Seeking Refuge, Emigration and the Years of Struggle

هذا الكتاب

أن تولد لاجئاً، وأن تعيش مناضلاً، وأن يضعك الله سبحانه في مشهد الصدارة لقيادة حركة المقاومة الإسلامية (حماس)، فهذه ملحمة ومشوار حياة فيه الكثير من التحديات، ويتطلب من القائد حكمة بالغة وصبراً جميلاً، للحفاظ على توازن المسيرة وتحقيق الأهداف.

في هذا الكتاب، استعراض لصفحات النشأة في المخيم، ثم سنوات الدراسة والعمل داخل الوطن وخارجه.

بلا شك، كانت المحطة الأهم في هذه السردية، هي سنوات العمل، ثم الاعتقال في أمريكا، على خلفية قيادة المكتب السياسي لحركة حماس.

عامان كان فيهما الكثير من الأحداث والمعاناة والفرص لإبراز القضية الفلسطينية، وتجسيد خطاب حماس السياسي كأحد أهم معادلات الصراع مع الاحتلال، وفضح جرائمه التي كانت أمريكا—بانحيازها لـ"إسرائيل"—تعمل على تعطيلها، وإفشال أي جهد دولي أو إنساني لنصرة الفلسطينيين وقضيتهم.

هذا الكتاب يعرض الجزء الأول من الرواية، والتي ستكتمل تفاصيلها فيما هو قادم من أجزاء أخرى إن شاء الله.

ISBN 978-9953-572-82-6



9 789953 572826



مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات

Al-Zaytouna Centre for Studies & Consultations

ص.ب. 14-5034 بيروت - لبنان

تلفون: +961 1 803 644 | تليفاكس: +961 1 803 643

info@alzaytouna.net | www.alzaytouna.net



مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات - بيروت

